



الجُمُورِيَّةُ الْبَلْسَانِيَّةُ

وزَارَةُ التَّرْبِيَّةِ وَالثَّقَوْيَاتِ وَالْمَعَاهِدِ الْمَهْنِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ وَالخَاصَّةِ

الوزير

تعليم رقم ٨ / م / ٢٠٢٠

الى المدارس والثانويات والمعاهد المهنية الرسمية والخاصة

حفاظاً على صحة التلامذة والطلاب والهيئتين الادارية والتعليمية وسلامتهم،

واستناداً الى البيانات اللذين صدرا عن مكتبنا الاعلامي مساء الجمعة الواقع فيه ٢٨ شباط ومساء الأحد الواقع فيه ١ آذار ٢٠٢٠ في ضوء التنسيق الحاصل مع وزير الصحة العامة،
وبناءً لمقتضيات المصلحة العامة،

يُطلب الى جميع مديري المؤسسات التعليمية الرسمية والخاصة:

- ١- الالتزام بإغلاق كل المؤسسات التعليمية الرسمية والخاصة كإجراء احترازي من صباح السبت الواقع فيه ٢٩ شباط حتى مساء الأحد الواقع فيه ٨ آذار.
- ٢- قيام جميع مديري المؤسسات التعليمية الرسمية والخاصة بالإشراف على عملية تنظيف وتعقيم المؤسسات التعليمية وفق الآيات التعميم رقم ٧ تاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١ أثناء فترة الإغلاق وبعد استئناف الدروس.
- ٣- التشديد على نشر مواد التوعية الخاصة بالوقاية من فيروس كورونا بين صفوف الهيئتين الادارية والتعليمية وجميع العاملين في المؤسسة خصوصاً إرشادات التوعية للتلامذة والطلاب عند إعادة فتح هذه المؤسسات.
- ٤- إعداد برامج طوارئ لإنتهاء المناهج التعليمية من خلال ضمان تعويض ما خسره التلامذة/الطلاب أثناء فترة إغلاق المدارس وذلك بأي من الوسائل التعليمية المتاحة.

يكلف بتنظيم دوام الهيئتين الادارية والتعليمية أثناء فترة إغلاق المدارس المديرون العاملون في الوزارة في ما يتعلق بالتعليم الرسمي (الأكاديمي والمهني)، ورؤساء ومديرو المؤسسات التعليمية الخاصة في ما يتعلق بالتعليم الخاص، وذلك بما يتلاءم مع حسن تطبيق ما ورد في البندين ٣ و ٤ من هذا التعميم.

وزير التربية والتعليم العالي

٢٠٢٠ / ٢ /

طارق المجدوب